

البخاري 521 هل يخرج من المسجد لعة كتاب الأذان باب 32 82 للشيخ مصطفى العدوي

مصطفى العدوي

قل هذه سبيلي. ادعو الى الله. على بصيرة انا ومن من اتبعني وسبحان الله وما انا من المشركين الصلاة والسلام على رسول الله وبعد قال الامام البخاري رحمه الله تعالى في كتاب الاذان من صحيحه باب لا يسعى الى الصلاة مستعجلاً وليقم بالسكينة والوقار لا يسعى الى الصلاة مستعجلاً ولكن اوليقم بالسكينة والوقار قال بعض اهل العلم ان العبادات شرعت ومن مقاصد مقاصد تشريعها تهذيب الاخلاق فتتعلم السكينة وانت قادم الى الصلاة تتعلم السكينة وانت قادم الى الصلاة وكما قال تعالى ان الصلاة تنهى عن الفحشاء والمنكر قال حدسنا ابو نعيم والفضل ابن دكين شيخ من المشايخ الذين اكثر البخاري من الاخراج لهم وقد عيب عليه اخذ الاجرة على التحديث فكان يأخذ اجرة على التحديث في حديث رسول الله التمس له بعض العلماء عزرا وانه كان كثير العيال فلم يكن عنده ما ينفق به عليهم فاذا تفرغ لتحديث الناس اثر على جوع اولاده والله اعلم قال حدثنا شيبان عن يحيى عن عبدالله بن ابي قتادة عن ابيه وهو ابوه وابو قتادة كنيته ابو قتادة وكان من خير فرسان النبي صلى الله عليه وسلم في بعض الغزوات قال النبي صلى الله عليه وسلم كان خير فرساننا اليوم ابو قتادة وخير رجالنا اليوم سلمة بن الاكوع ابو قتادة اسمه الحارس بن لبي قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا اقيمت الصلاة فلا تقوموا حتى تروني وعليكم السكينة وقد تقدم الحديث باب هل يخرج من المسجد لعة هل يخرج من المسجد لعة يعني يقصد بعد الاذان قبل الصلاة لان ابا هريرة ترى رجلاً خرج من المسجد بعد الاذان وقبل الصلاة فنظر اليه وقال اما هذا فقد عصى ابا القاسم صلى الله عليه وسلم هنا علق البخاري الترجمة وكانه يرى قوة الرأيين هل يخرج من المسجد لعة؟ قال حدثنا عبدالعزيز بن عبدالله حدثنا ابراهيم بن سعد عن صالح ابن كيسان عن ابن شهاب ومحمد بن مسلم ابن شهاب الزهري عن ابي سلمة وهو ابن عبدالرحمن ابن عوف ويذكر ان عائشة كانت تقول لا يا ابا سلمة سقى الله اباك من سلسبيل الجنة وكان قد اعطى ازواج النبي اموالا طائلة بعد وفاة رسول الله اذ كان غنيا رضي الله عنه فكان يكرمهن بعد وفاة الرسول عليه الصلاة والسلام وهذا من حسن العهد وحسن العهد من الايمان عن ابي سلمة عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم خرج وقد اقيمت الصلاة وعدلت الصفوف وعدلت الصفوف سويت حتى اذا قام في مصلاه انتزرننا ان يكبر انتظرنا ان يكبر فانصرف انصرف قال على مكانكم يعني اثبتوا في اماكنكم فمكثنا على هيتتنا حتى خرج الينا ينطف رأسه ماء وقد اغتسل لعله نسي ان يغتسل او نسي ان يتوضأ فابقى الصحابة على حالتهم ووقوف الى ان رجع فصلى بهم عليه الصلاة والسلام وهل يجوز للامام ان يفعل ذلك الان امانه يوكل غيره توكيل شخص اخر للصلاة بهم جائز توكيل شخص اخر للصلاة فيهم جائز وان فعل فليس هناك ما يمنع لكن هذا ينظر في الى فقه المصلين الذين هم من خلفك والى حالهم كذلك اذا لم يكونوا فقهاء واذا كانت وراءهم مشاغل ايضا ويخشون من الضرر جاز لك ان توكل غيرك وقد تخلف النبي صلى الله عليه وسلم عن صلواته للاصلاح بين بعض بني سلمة تخلف للاصلاح بين بعض بني سلمة فقال بلال لابي بكر مرة عبدالرحمن بن عوف ان شئت ان اقيم الصلاة اقمتها ان شئت ان اقيم الصلاة اقمتها فازن له ابو بكر في ذلك انن له ابو بكر لان الرسول كان قد تغيب للاصلاح بين الناس فالاستخلاف جائز والله اعلم الشاهد ان الرسول خرج لعة بعد الاذان قد تكون العلة هي الوضوء هنا او الاغتسال واذا كانت ثم علة اخرى فلا بأس بذلك بحسب العلة والله اعلم هذا يجرون الى مسائل يعني اذا دخلت انت في صلاة اونطة في محطة القطار انت في محطة القطار

تزن انه سيتأخر فجاء القطار وانت على سفر وانت على سفر ولم يعد امامك الا احد امرين اما ان تخرج من الصلاة وتترك القطار او تكمل الصلاة ويفوتك القطار فما رأيك

تترك الصلاة وتركب القطار او قد يكون في المسألة تفصيل انفع اذا كان بعد القطار قطار اخر بخمس دقائق او بعشر دقائق اتحمل اخوكم يقول ساظلم ساغرم مالا اذا كنت مفلسا

وتخشى الغرامة فلك ذلك. لكن اذا كنت موسرا وقلت اضحي بجنيه من اجل الحفاظ على صلاتي تبقى جميلة ماشي بصوا حصل؟ حصل خير. الحمد لله. يعني لها فقه المسألة لها فقه

الا وهو ان المقام بحسب اذا كان بعد القطار قطار اخر قريب او المتر بعده بخمس دقائق اخر اطمئن في صلاتي وادرك اذا كان سيلحق بضرر لا اتحملة من وراء فوات القطار وسادرك الصلاة في وقتها في مكان اخر فعلت. فالمسألة لها

فقه حينئذ نوم نفس الحكم باب اذا قال الامام مكانكم حتى رجع انتظروه فيه زيادة في المتن فلذلك سنقرأ الحديث من اجلها حدثنا اسحاق قال حدثنا محمد بن يوسف حدثنا الازاعي وهو عبدالرحمن بن عمرو الازاعي

عالم الشام ومفتيها في زمانه كما ان في ذلك الزمان كان ثم علماء لبلادهم ومفتون لها فالليث ابن سعد كان عالما لمصر هو عالم مصر ومفتيها في زمانه ومالك بن انس عالم المدينة ومفتيها في زمانه

وابن المبارك عالم خراسان ومفتيها في زمان عن الزورية عن ابي سلمة بن عبدالرحمن عن ابي هريرة قال اقيمت الصلاة فسوى الناس صفوفهم فخرج رسول الله صلى الله عليه وسلم

فتقدم وهو جنب سم قال على مكانكم لم يكن يعرف انه جنب علم وتذكر فتقدم وهو جنب ثم قال على مكانكم فرجع فاغتسل ثم خرج ورأسه يقطر ماء فصلى بهم

من صلى بهم محله اذا كان القوم يفقهون ويتحملون اما اذا انت تذهب تغتسل تأخر الناس الان ربع ساعة واذا كنت موسوسا اخرتهم ساعة ففي هذه الحال استخلف افضل لك من ان تفتن الناس

وما انت بمحدث الناس حديثا لا تبلغه قلوبهم الا كان لبعضهم فتنة باب قول الرجل ما صلينا هل يجوز ان اقول ما صلينا بعض العلماء كابراهيم النخعي يقول يكره ان يقول

الشخص ما صلينا ولكن يقول كلمة اخرى بديلا عن ما صلينا لكن الاعمال بالنيات ولك نيتك من وراء اللفظ حدثنا ابو نعيم من ابي من ابو نعيم دعوه هو بيقول لك لا تزرموه يعني لا تقطعوه. هي جت في البول صحيح انها جت

ايه اولاً تزرموه هل يجوز ان اقول دعوه لا تزرموه والنبي رأى اعرابيا يبول في المسجد قام الصحابة يضربونه او يطردونه قال دعوه لا تزرموه ما معنى ما معنى كلمة لا تزرموه

لا تقطعوه فقد تكون في البول وقد تكون في الكلام نعم من ابو نعيم الله اعلم. من ابو نعيم الفضل ابن دكيم ما الذي يعيب عليه كان يأخذ على التحديث اجرا

حدثنا شيبان عن يحيى قال سمعت ابا سلمة يقول اخبرنا جابر بن عبدالله ان النبي صلى الله عليه وسلم جاءه عمر بن الخطاب يوم الخندق فقال يا رسول الله والله ما كدت ان اصلي حتى كادت الشمس تغرب

كادت الشمس تغرب يعني يوم بني قريظة وذلك بعدما افطر الصائم قال النبي صلى الله عليه وسلم والله ما صليتها فنزل النبي صلى الله عليه وسلم الى بطحان وانا معه

فتوضأ ثم صلى يعني العصر بعدما غربت الشمس ثم صلى بعدها المغرب الشاهد من قوله والله ما صليتها سيدنا النبي صلى العصر قضاءهن. نعم عليه السلام طيب يعلمنا يعلمنا وصلى حننا الصبح بعد ما طلعت الشمس

بديل الجهاد ايضا ملأ الله بيوتهم وقبورهم نارا كما يشغلون عن الصلاة الوسطى صلاة العصر حتى غربت الشمس الترتيب اذا كنت تملك امر نفسك لكن ابي الان انني جئت متأخرا

من السفر لعله المواصلة مزدحمة والامطار مقطعة الطرق فوصلنا متأخرين وجدتمكم تصلون العشاء وانا لم اصلي المغرب فينقل ابن تيمية عن الاكثريين وهذا في المجموع المجموع الفتاوى المجلد الحادي والعشرين او الثاني والعشرين

انك تصلي معهم صلاتهم ثم تقضي ما فاتك وانا الان مستسنى من الترتيب لانني لست اماما لست اماما ولا منفردا بل انا مأموم مو مقيد وصلي ما ادرت وما فاتني بعد ذلك

ساقضيه ان شاء الله يا بلال اكل لنا الليلة يا بلال لا لما لما اصبح النبي بعد ما ايقظه حر الشمس وهو والصحابة قال سنة الصبح سم صلى الصبح جماعة

جماعة يجوز ان تصلي الفوائت جماعة يجوز اهي اسمها الفوائد ما هي تقرؤها صح سيدنا آآ لا لا نحب العامية في الدروس يعني كثيرا سيدنا النبي والبتاع طيب واختصر ايوه ده اللي في الحديث اللي كنا وصلنا

ورأسه يقطر ماء طيب خرج اغتسل ثم خرج ورأسه يقطر ماء ممكن هو يستفاد منها اخوكم يقول ان قوله خرج ورأسه يقطر ماء فصلى بهم. دليل على ان انه لم يكن يلبس امامه لا ممكن يلبس عمامة وباقي الشعر ينزل. يعني ليس صريحا

لكن ممكن تدل به ممكن اربعين في المئة مثلا كده باب الامام تعرض له الحاجة بعد الاقامة حدثنا ابو معمر عبدالله بن عمرو قال حدثنا عبد الوارث قال حدثنا عبد العزيز
ابن صهيب عن انس قال اقيمت الصلاة والنبي صلى الله عليه وسلم تناجي رجلا في جانب المسجد كما قام الى الصلاة حتى نام القوم
فهذه فما قام الى الصلاة حتى نام القوم. يعني اطال في المناجاة
ولعل الباب الذي بعده يوضحه قال باب الكلام اذا اقيمت الصلاة. يعني اذا كان الصلاة اقيمت. هل يمنع الكلام تماما او يجوز ان اتكلم
يجوز ان اتكلم لان النبي قال تحريمها
التكبير فبداية تحريم الصلاة هو التكبيرات تحريم الكلام العادي فيها هو التكبير لكن ما قبل التكبير يجوز لي ان اكلم شخصا بعد
اقامة الصلاة فالبخاري يقول باب الكلام اذا اقيمت الصلاة يعني جواز
ذلك حدثنا ياج بن الوليد قال حدثنا عبد الاعلى قال حدثنا حميد قال سألت ثابتا البناني عن الرجل يتكلم بعدما تقام الصلاة فحدثني
عن انس بن مالك قال اقيمت الصلاة فعرض للنبي صلى الله عليه وسلم رجل
فحبسه بعد ما اقيمت الصلاة حبسه يعني ايه اخره اخره يكلمه كلاما حتى اخره فقال الحسن ان منعتة امه عن العشاء في جماعة
شفقة عليه لم يطعها ده كلام الحسن في مسألة تأتي بصورة اوسع ان شاء الله
وجزاكم الله خيرا وبارك الله فيكم واذا كانت اسئلة فاتنا بها